

الحافظ

300000

تونس في، 2 جانفي 2019


44 ع ص / ا ع م / ا ف ت

السيد رئيس الجامعة الوطنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال

الموضوع : حول دفعات بين مقيمين طبقا للفصل 21 من مجلة الصرف.
المراجع : - مراسلتكم بتاريخ 5 ديسمبر 2018
- ترخيص البنك المركزي التونسي عدد 300864 بتاريخ 2 نوفمبر 2018.

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها بالمراجع أعلاه وبعد استشارة مصالح وزارة المالية وفقاً للفصل 21 من مجلة الصرف والتجارة الخارجية، أفيدكم بأن البنك المركزي التونسي يرخّص للشركات المقيمة الناشطة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحرير عروضها بالعملة القابلة للتحويل في إطار طلبات العروض المتعلقة بتوريد معدات أو برمجيات والمعلنة من قبل مؤسسات مقيمة بعنوان سنة 2019 على أن يتم الخلاص بالدينار التونسي على أساس سعر الصرف المسجل تاريخ الخلاص.

والسلام.



بلاغ إلى كافة المشتريين العموميين
حول
تفعيل الترخيص الصادر عن البنك المركزي التونسي

تبعاً لمراسلة البنك المركزي التونسي عدد 300000 بتاريخ 02 جانفي 2019 التي رخص بموجبها للشركات المقيمة الناشطة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحرير عروضها بالعملة القابلة للتحويل في إطار طلبات العروض المتعلقة بتوريد معدات أو برمجيات والمعلنة عنها من قبل مؤسسات مقيمة بعنوان سنة 2019 على أن يتم الخلاص بالدينار التونسي على أساس سعر الصرف المسجل تاريخ الخلاص، وتفادياً للإشكاليات التي طرحت عند تطبيق هذا الترخيص، فإن كافة المشتريين العموميين مدعوون إلى تفعيل هذا الإجراء في حدود المعدات الموردة والمندرجة ضمن قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال من خلال إدراجه بكراسات الشروط وذلك ضماناً لمبدأ المساواة أمام الطلب العمومي.

وفي هذا الإطار، يتعين على المشتريين العموميين عند الإعلان عن طلب العروض على منظومة الشراء العمومي على الخط «Tuneps» اختيار الخانة الخاصة بـ "طلب عروض مع إمكانية تقديم حصة بالعملة الأجنبية" «Appel d'Offres National avec part devises»

كما يتعين كذلك التنصيص ضمن كراسات الشروط على آليات وشروط تطبيق هذا الإجراء من حيث الوثائق التي يجب تقديمها مع الفاتورة لإثبات أن المعدات أو البرمجيات موضوع طلب العروض تمّ توريدها.

ومن جهة أخرى، يتعين على المشتريين العموميين التثبت قبل الإعلان عن المنافسة من مدى إدراج التجهيزات المراد اقتناؤها ضمن قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال واستيرادها من الخارج وذلك من خلال التثبت من مدى ارتباطها بالتجهيزات المعلوماتية ومدى معالجتها لمعطيات رقمية من عدمه، وكذلك عبر الاتصال بالمصالح المختصة على غرار وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال والاقتصاد الرقمي والجامعة الوطنية لتكنولوجيا المعلومات.